

دَرْلَسْتَرِ الْكُوْرِيْت

MINISTRY OF
HIGHER EDUCATION
Office of the Minister



وزَارَةُ الْعِلْمِ الْعُالَى
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Ref. _____
Date _____

المرجع _____
التاريخ ٢٠١٥ / ١١ / ٥

قرار وزاري رقم (١٣٣)

- بعد الإطلاع على المرسوم الأميري رقم (88/164) الموزرخ في 16/10/1988 بشان إنشاء وزارة التعليم العالي .
- وعلى المرسوم بقانون رقم (15) لسنة 1979 بشان الخدمة المدنية .
- وعلى المرسوم الصادر في 4 ابريل 1979 في شأن نظام الخدمة المدنية .
- وعلى القرار الوزاري رقم (318/2009) الصادر بتاريخ 1/9/2009 والقرار رقم 3/2010 بتاريخ 5/1/2010 بشان تشكيل لجنة الاعتماد الأكاديمي .
- وعلى توصية لجنة الاعتماد الأكاديمي في اجتماعها رقم (5) بتاريخ 7/3/2010 .
- وبناء على ما عرضه السيد الوكيل .
- وعلى القرار الوزاري رقم (192) بتاريخ 21/4/2010 .
- وبناء على ما تفضيه المصلحة العامة .

- يقر -

مادة أولى : تضاف للقرار الوزاري رقم (192) بتاريخ 21/4/2010 المادة التالية :-
تنطبق المادة الأولى على الطلبة الحاصلين على مؤهل بعد الثانوية العامة (دبلوم) ويرغبون في استكمال الدراسة الأكademie
للبيل الشهادات الجامعية وما فوقها .

مادة ثانية : يعمل بما جاء في القرار اعتباراً من تاريخه ويلغى كل ما يتعارض معه .

أ.د. موسى عبد العزيز المعمود

وزير التربية ووزير التعليم العالي

